

سنن النبي (ص)

[300] 47 - وفي الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي (عليهم السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا سجد يستقبل الأرض بركبتيه قبل يديه (1). أقول: وفي أخبار كثيرة عن أهل البيت (عليهم السلام): استحباب وضع اليدين على الأرض في السجدة قبل الركبتين (2) فلعل المراد بالاستقبال في هذا الحديث التثنية في الهوي دون الوضع. 48 - وفيه: بالإسناد عن الحسين عن علي (عليهما السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا سجد سجد على راحتيه، وأبدا ضبعيه حتى يستبين من خلفه بباطن ابطنيه وهو مجنح (3). 49 - وعن السيد الرضي في المجازات النبوية: روي أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يسجد على الخمرة، وهي الحصير الصغير يعمل من سعف النخل (4). 50 - وفي الجعفریات: أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه (عليهما السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يسكب الماء على موضع سجوده (5). 51 - وفي الفقيه: بإسناده عن إسماعيل بن مسلم عن الصادق عن أبيه (عليهما السلام) قال: كانت لرسول الله (صلى الله عليه وآله) عنزة في أسفلها عكاز يتوكأ عليها، ويخرجها في العيدين يصلي إليها (6). 52 - وفي الكافي: مسندا عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجعل العنزة بين يديه إذا صلى (7). 53 - وفي الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي (عليهم السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يكبر في العيدين والاستسقاء، في الأولى سبعا، وفي _____ (1) الجعفریات: 246. (2) المستدرک 4: 445. (3) الجعفریات: 41. (4) المجازات النبوية: 255، وفيه " الحمرة " بدل " الخمرة "، والمستدرک 4: 10. (5) الجعفریات: 17، والمستدرک 1: 356. (6) الفقيه 1: 509، والجعفریات: 184. (7) الكافي 3: 296، وتهذيب الأحكام 2: 322، والمستدرک 3: 335.